

ثمرات النظر في علم الأثر

الفسوق لا يتحامى الكذب الذي هو نوع منه .

هذا كلامه ولا يخفى أنه قد مر غير مرة في هذه الرسالة التصرير بـعدم لزوم الكذب للفسوق بل للكفر وأنه تتنزه عنه الكفار فضلا عن الفساق وسيأتي تصريره بـتنزه الفساق عنه فيما سنقله من تنقيحه .

وقرأ ابن مسعود هـ فـتثبتوا والـتثـبـتـ وـالـتـبـيـنـ مـتـقـارـبـانـ وـهـمـاـ طـلـبـ الثـبـاتـ وـالـبـيـانـ وـالـتـعـرـفـ وـفـيـ تـفـسـيرـ الـبـيـانـ أـوـجـبـ إـنـ تـعـالـىـ عـلـىـ الـمـؤـمـنـيـنـ التـبـيـنـ وـالـتـثـبـتـ عـنـدـ إـخـبـارـ الـفـاسـقـ وـشـهـادـتـهـ

قلت فالآية أمرت بالتبين كما في قوله تعالى (إذا ضربتم في سبيل إـنـ فـتـبـيـنـوا) الآية وليس أمرا بالرد كما في قوله